
الفصل الثالث :

الإطار القديم والحديث لمعيار كفاية رأس المال وفقاً لاتفاقية بازل

ويشتمل هذا الفصل في المباحث كالتالي :

- (1) المبحث الأول : التعريف والخصائص لمعيار كفاية رأس المال.
- (2) المبحث الثاني : مشروع الإطار الجديد لمعيار كفاية رأس المال.

المبحث الأول

التعريف والخصائص لمعيار كفاية رأس المال

تعريف معيار كفاية رأس المال⁽¹⁾ :

هو معدل موحد لكفاية رأس المال كحد أدنى للعلاقة بين رأس المال والأصول والالتزامات العرضية الخطرة مرجحة بأوزان من ناحية أخرى وذلك كما يلي :

رأس المال (الأساسي + المساند)

= عناصر الأصول والالتزامات العرضية مرجحة بأوزان مخاطرها

الخصائص الرئيسية لاتفاقية بازل⁽²⁾ :

يمكن تلخيص أهم السمات التي تضمنتها اتفاقية بازل بشأن تحديد كفاية (ملاءة) رأس المال فيما يلي :

1- وفقاً لمقررات لجنة بازل فيتم تقسيم المخاطر التي تتعرض لها البنوك إلى (مخاطر إئتمانية) ومخاطر أخرى هي (المخاطر البيئية المحلية ، ومخاطر السوق ، ومخاطر سعر الفائدة ومخاطر السيولة ومخاطر التشغيل والمخاطر القانونية ومخاطرة السمعة)، حيث تركز

(1) "حول الإطار الجديد لمعيار كفاية رأس المال (مقترحات لجنة بازل)" ، بنك مصر ، السنة الرابعة والأربعون ، العدد الأول والثاني ، 2001 ، ص 94 .

(2) تأسست لجنة بازل من مجموعة الدول الصناعية العشر Group Ten في نهاية عام 1974 تحت إشراف بنك التسويات الدولية بمدينة بازل بسويسرا وذلك في ضوء تفاقم أزمة المديونية الخارجية لدول العالم الثالث وازدياد حجم ونسبة الديون المشكوك في تحصيلها التي منحتها البنوك العالمية للدول النامية وذلك بهدف :

- تسهيل تبادل المعلومات المتعلقة بإجراءات وأساليب الرقابة بين السلطات الرقابية.
- تحسين الأساليب الفنية للرقابة على أعمال البنوك .
- تقرير حدود دنيا لكفاية رأس المال للبنوك .

اتفاقية بازل على المخاطر الائتمانية ومخاطر التحويل القطري⁽¹⁾، مع تقسيم دول العالم إلى مجموعتان من الدول على أساس المخاطر إلى مجموعتان هما :

المجموعة الأولى : وهي مجموعة الدول ذات المخاطرة المتدنية وتضم بدورها فئتان هما :
(أ) مجموعة دول منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD) .

(ب) مجموعة الدول التي أبرمت مع صندوق النقد الدولي ترتيبات اقراضية⁽²⁾ .

المجموعة الثاني : وهي تشمل مجموعة الدول ذات المخاطرة العالية وتشمل كل دول العالم ومنها كل الدول العربية عدا السعودية .

2- ربط احتياجات رأس المال لدى البنك بالمخاطرة الناتجة عن أنشطة البنك بغض النظر عن إذا كانت تلك الأنشطة متضمنة في الميزانية أو خارج الميزانية .
تقسيم رأس المال إلى جانبان هما⁽³⁾ :

(أ) رأس المال الأساسي ويشمل حقوق المساهمين ، والاحتياطيات المعلنة الناتجة من العوائد والفوائض كعلاوات إصدار الأسهم والأرباح المحتجزة، والاحتياطيات العامة والقانونية .

(ب) رأس المال المساند ويتكون من الاحتياطيات غير المعلنة والتي لا تظهر ضمن الحسابات الختامية ، واحتياطيات إعادة التقييم والمخصصات العامة، والأدوات الرأسمالية وأدوات الدين ، وكذلك الدين المساند ويضم الديون التي تزيد آجالها عن خمس سنوات .

3- من أهم سمات معيار كفاية رأس المال وفقاً لاتفاقية بازل هي استثناء بعض مكونات رأس المال عند احتساب مجموع رأس المال إلى إجمالي الأصول الخطرة وذلك منعاً

(1) د. خليل الشجاع، "مقررات لجنة بازل ، كفاية رأس المال - الملاءة المصرفية" إتحاد المصارف العربية ، بدون سنة ، ص 22 .

(2) World Banking. " Banks Meet the Marketplace". Economist, May 2nd- 8th, 1992, P. 5.

(3) كفاية رأس المال بالبنوك ، الرقابة على البنوك ، البنك المركزي المصري ، المذكرة رقم 91 / 109 في 1 / 1 / 1991 ، ص ص 4 ، 5 .

لتضخيم رأس المال، وهذه المكونات هي (الشهرة والاستثمارات في المؤسسات التابعة غير المندجة التي لا تظهر حساباتها ضمن حسابات المركز الرئيسي والاستثمارات المتداولة في رؤوس أموال البنوك الأخرى)⁽¹⁾.

هناك قيود وضعتها لجنة بازل على رأس المال المساند أو التكميلي⁽²⁾:

- نظرًا لأن عناصر رأس المال المساند أقل قوة من عناصر رأس المال الأساسي، قامت لجنة بازل بوضع قيود على استخدام عناصر رأس المال المساند، بما يكفل استخدامها بحرص وعدم إسراف البنوك في استخدامها على عناصر رأس المال الأساسي، وتتمثل هذه القيود في الآتي:
- ألا يزيد رأس المال المساند عن رأس المال الأساسي (أي لا يزيد عن 100% منه) ويؤدي ذلك إلى قيام البنوك بتدعيم عناصر رأس المال الأساسي بصفة مستمرة باعتبارها مكونة لحقوق المساهمين التي تمتص أية خسائر تفوق قدر المخصصات القائمة قبل أن تمتد هذه الخسائر إلى حقوق المودعين.
- يجب ألا تزيد القروض التي يحصل عليها البنك من مساهميه (القروض المساندة) عن 50% من رأس المال الأساسي، ويهدف ذلك إلى عدم تركيز الاعتماد على هذه القروض.
- الحد الأقصى للمخصصات المكونة لمواجهة مخاطر غير محددة (المخاطر العامة) 1.25% من الأصول والالتزامات العرضية الخطرة، وذلك للحد من الاعتماد عليها كرأس مال باعتبارها لا ترقى إلى درجة حقوق المساهمين.
- تخضع كل من احتياطات إعادة التقييم الناتجة عن إعادة تقييم الأصول الثابتة، وكذا الاحتياطات السرية التي تنشأ عن ارتفاع القيمة السوقية لأوراق مالية مدرجة بالتكلفة التاريخية لخصم قدره 55% عن الفرق بين التكلفة التاريخية وبين القيمة

(1) د. نبيل حشاد، "بازل ما لها وعليها" مجلة البنوك، العدد الثالث والعشرون، يناير / فبراير 2000.

(2) د. فؤاد محمد شاكر، "معياري قياس كفاية رأس المال (الملاءة) طبقاً لمقررات لجنة بازل"، البنك المركزي

المصري، معهد الدراسات المصرفية، سنة 92/91

نقلًا عن: "حول الإطار الجديد لمعيار كفاية رأس المال" (مقترحات لجنة بازل)، بنك مصر، مركز البحوث،

السنة الرابعة والأربعون، العدد الأول والثاني، 2001، مرجع سبق ذكره، ص ص 96-97.

السوقية وذلك لمواجهة مخاطر تذبذب أسعار هذه الأصول الثابتة ، وكذا خضوع الربح المتحقق عن بيع الأوراق المالية للضريبة أو لمقابلة احتمال انخفاض القيمة السوقية عن القيمة الدفترية لهذه الأوراق المالية .

- يشترط لقبول أية احتياطات سرية ضمن قاعدة رأس المال المساند أن تكون معتمدة من قبل السلطات الرقابية وأن تكون من خلال حساب الأرباح والخسائر وألا يكون لها صفة المخصص المجنب لمواجهة أية التزامات .

- لا اعتبار الأدوات الرأسمالية التي لها صفة الأسهم والسندات ضمن عناصر رأس المال المساند ، ينبغي أن يتوافر بعض الشروط بها وهي أن تكون غير مضمونة ومدفوعة بالكامل ، غير قابلة للاسترداد برغبة حاملها وبدون موافقة السلطات الرقابية ومتاحة للإسهام في استيعاب خسائر البنك ، ويمكن تأجيل الفوائد المستحقة عليها إلى سنوات تالية عندما لا تسمح الأرباح .

4- تصنيف الأصول وفقاً لمخاطر الالتزام مع إعطاء أوزان مختلفة تتراوح بين صفر٪ - 100٪ حيث يتم تقدير كفاية رأس المال عن طريق ترجيح الأصول بأوزان المخاطر وفقاً لاتفاقية عام 1988 وذلك كما في الجدول التالي:

جدول رقم (3)

الأصول	درجة المخاطرة
- النقدية ، المطلوب من الحكومات المركزية والمصارف الوطنية مقومة بالعملة الوطنية ، والمطلوبات الأخرى من الحكومات المركزية لدول التعاون الاقتصادي والتنمية ، والمطلوبات المعززة بضمانات نقدية أو بأوراق مالية من الحكومات المركزية لدول التعاون الاقتصادي والتنمية .	صفر ٪
- المطلوبات من مؤسسات القطاع العام المحلية باستثناء الحكومة المركزية والقروض المضمونة من قبل تلك المؤسسات حسب ما تقرره السلطات المحلية .	صفر ٪ ، 10 ٪ ، 20 ٪ أو 50 ٪ 20 ٪

الأصول	درجة المخاطرة
- المطلوبات من مؤسسات التنمية الدولية (مثل البنك الدولي، وبنك التنمية الأفريقي) والالتزامات المضمونة أو المغطاة بأوراق مالية صادرة عن تلك البنوك، والمطلوبات الأخرى من البنوك المسجلة بدول التعاون الاقتصادي والتنمية والمضمونة منها، ويشترط أن تكون المدة المتبقية على أجل استحقاقها أقل من سنة، المطلوبات من مؤسسات القطاع العام غير المحلية في دول منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية والتنمية (باستثناء الحكومات المركزية). - القروض المضمونة بالكامل برهونات عقارية سواء التي يشغلها المقرضون أو التي يؤجرونها للغير.	
- التزامات القطاع الخاص، التزامات البنوك المسلحة خارج دول منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية والتي ينبغي على تاريخ استحقاقها فترة تزيد عن سنة، المطلوبات من الحكومات المركزية خارج منظمة دول.	100%
التعاون الاقتصادي والتنمية، المطلوبات من شركات القطاع العام، المباني والآلات والأصول الثابتة الأخرى، العقارات والاستثمارات الأخرى (بما فيها الاستثمارات في شركات أخرى لم تدخل في الميزانية الموحدة للبنك وشركاته التابعة)، الأدوات الرأسمالية التي أصدرها بنوك أخرى (ما لم تكن قد استبعدت من رأس المال)، باقي الأصول.	100%
يتم احتساب وزن المخاطر بالنسبة للالتزامات العرضية من خلال ما يعرف بعامل التحويل، ومثال على ذلك معامل التحويل للاعتمادات المستندية يأخذ نسبة 20٪، أما إذا كان الاعتماد	الالتزامات العرضية

الأصول	درجة المخاطرة
المستندي على أحد عملاء القطاع الخاص يأخذ وزن مخاطر 100٪ ، بدائل الائتمان المباشر ، واتفاقيات البيع وإعادة الشراء وبيع الأصول مع حق الرجوع والتي ينتج عنها تحمل البنك مخاطر والمشتريات المستقبلية وخطابات الضمان حسن الأداء والكفالات تأخل معامل تحويل 100٪ تسهيلات إصدار الأوراق المالية والتعهدات بتحديد التسهيلات ، والالتزامات الأخرى ذات الاستحقاقات التي تزيد عن السنة المالية تأخذ معامل تحويل 50٪ ، الالتزامات قصيرة الأجل ذات التصفية الذاتية تأخذ معامل تحويل 20٪ ، والالتزامات غير المدعمة والتي يمكن إلغاؤها في وقت وبدون أية شروط تأخذ معامل تحويل صفر٪.	

المصدر : د. خليل الشماع ، " مقررات لجنة بازل ، كفاية رأس المال للملاءة المصرفية " ، إتحاد
المصارف العربية ، بدون سنة ، ص 29 - 32 .

سليبيات معيار كفاية رأس المال القديم⁽¹⁾:

أن أهم سلبيات ومحاذير الإطار القديم لمعيار كفاية رأس المال هي:

1. قد يكون الثمن الذي يختاره بنك للالتزام بمعيار كفاية رأس المال هو عدم تكوين
المخصصات الكافية ، وذلك يعني تضخم الأرباح لزيادة الاحتياطيات وهو ما من
شأنه أن يسرع باستنزاف البنك لذا يتعين متابعة كفاية المخصصات المكونة من
جانب الجهات الرقابة⁽²⁾.

(1) أ. محمود عبد السلام عمر ، " لجنة بازل بين التوجهات القديمة والحديثة - الورقة السابعة عشر - المعهد
المصرفي - القاهرة - 1995 - ص 1-32 .

(2) في مصر ، يتم تطبيق قواعد ملزمة للبنوك المسجلة والخاضعة لرقابة البنك المركزي المصري بشأن تصنيف
الأصول والالتزامات العرضية واحتساب المخصصات والفوائد المهمشة وذلك وفقاً لتعليمات البنك
المركزي المصري الصادرة بموجب المنشور رقم 321 لسنة 1991 .

2. محاولة البنوك التهرب من الالتزام بالاتجاه إلى بدائل الائتمان التي تدرج خارج الميزانية مع إغفال تضمينها لمقام النسبة ، الأمر الذي ينبغي متابعته من جانب السلطات الرقابية .
 3. عدم قدرة البنوك على التفرقة بين المخاطر العامة والمخاطر التي تقاس بموجب معيار اتفاقية بازل 1988 .
 4. البنوك تكون في موقف تنافسي أضعف من المؤسسات المالية الأخرى التي تؤدي خدمات شبيهة حيث أن ذلك المعيار يضيف تكلفة إضافية .
 5. إعطاء وضع مميز لمخاطر مديونيات حكومات وبنوك دول OECD على الرغم من أن بعضها يعاني من مشاكل اقتصادية.
 6. تركيز اتفاقية بازل على مخاطر الائتمان وعدم أخذ التطورات الهائلة التي تشهدها الصناعة المصرفية .
- يتم تقييم البنوك ، من وجهة نظر السلطة الرقابية في العديد من الدول يتجه إلى تقييم عناصر خمسة يرمز لها بالحروف الإنجليزية CAMEL ويقصد بها⁽¹⁾ :
1. كفاية رأس المال Capital Adequacy .
 2. نوعية الأصول Asset Quality .
 3. الإدارة Management .
 4. الربحية Earning .
 5. السيولة Liquidity .

(1) أ. محمود عبد العزيز محمود ، معدل كفاية رأس المال للبنوك وفقاً لاتفاقية بازل والتطبيق في جمهورية مصر العربية ، الورقة الثامنة عشر ، المعهد المصرفي ، القاهرة ، ص 2-5 .

المبحث الثاني

الإطار الجديد لمعيار كفاية رأس المال

الإطار الجديد لمعدل كفاية رأس المال الذي أصدرته لجنة بازل⁽¹⁾:

ركزت لجنة بازل - الإطار القديم - على المخاطر الائتمانية وهي (مخاطر عدم وفاء المقترض بالتزاماته) ، حيث يلزم أخذها في الاعتبار عند تقرير مدى سلامة المراكز المالية في البنوك ، في حين أن المخاطر الأخرى لا يتم أخذها بعين الاعتبار من قبل السلطات الرقابية عند قيامها بتقدير الكفاية الكلية لرأس المال ، فتقدير نسب رأس المال بمعزل عن المتغيرات الأخرى قد يؤدي إلى تحديد غير دقيق لكفاية رأس المال ، لذا تدرس اللجنة المداخل البديلة لمعالجة المخاطر الأخرى، ووفقاً للقواعد التي أرساها إطار 1988 لا يُعبر بدقة في كثير من الحالات عن الوضع المالي للبنوك ، ذلك أن النظام الذي وضعه هذا الإطار لترجيح الأصول بأوزان المخاطر يعتبر معدلاً مجملًا وبدائيًا لا يأخذ في اعتباره الدرجات المختلفة والمتفاوتة للمخاطر الائتمانية والتي تتناسب مع الأوضاع المالية المتباينة للمقترضين ، وكذلك فإن الإطار القديم لم يأخذ بعين الاعتبار الأدوات المالية مبتكرة التي قلصت من فاعلية ذلك الإطار من حيث عدم التأكد أن متطلبات رأس المال تتناسب مع المخاطر الحقيقية التي تواجهها البنوك.

وعلى الرغم من النجاح الملحوظ الذي صادفه تطبيق الإطار القديم فإن التطورات الحادة التي شهدتها الساحة المالية خلال العشر سنوات الأخيرة جعلت معدل كفاية رأس المال الذي حدده الإطار القديم لا يصلح مؤشراً يمكن الاستناد إليه في تقييم الوضع المالي للبنوك في كثير من الحالات⁽²⁾ ، لذلك فقد جاء الإطار الجديد بهدف تحسين جودة متطلبات

(1) أ. محمود عبد العزيز ، " الإطار الجديد لحساب معيار كفاية رأس المال المقترح من قبل لجنة بازل للرقابة المصرفية Anew Capital Adequacy Framework "مجلة اتحاد المصارف العربية" ، العدد 229 ، المجلد العشرون ، يناير 2000 ، ص ص 56 - 60 .

(2) "مشروع الإطار الجديد لمعدل كفاية رأس المال الذي أصدرته لجنة بازل" ، بنك الإسكندرية ، النشرة الاقتصادية ، المجلد الحادي والثلاثون ، القاهرة ، 1999 ، ص 83 .

رأس المال بحيث تعكس الوزن الحقيقي للمخاطر المتعددة التي تتعرض لها البنوك ، وكذلك التعامل مع الأدوات المالية الحديثة والاستفادة من أساليب قياس المخاطر ، فإن لجنة بازل اقترحت منهاجاً أكثر تقدماً وشمولاً يأخذ في اعتباره مثل هذه التقنيات ويغطي مخاطر المشتقات والضمانات وعمليات التصفية Netting وغيرها ، الأمر الذي يؤدي إلى تحسين قدرة البنوك على إدارة المخاطر .

اتفاق بازل II :

وجهت لاتفاق بازل I بعض الانتقادات من أهمها عدم وضع مقابل مناسب للبنوك في حالة قدرتها على خفض معدل التعرض للمخاطر نتيجة تنوع الأصول والتقييم العشوائي لبعض المخاطر الائتمانية إضافة إلى تطور النظام المالي والمصرفي ، الأمر الذي جعل إطار بازل I لكفاية رأس المال مؤشراً غير كاف للصحة المالية للمؤسسة المصرفية ، ودرست اللجنة أسباب الأزمات المصرفية في كثير من الدول واتضح أن أهم الأسباب التي أدت إلى الأزمات المصرفية هي عدم إدارة البنوك للمخاطر المصرفية التي تتعرض لها وضعف الرقابة الداخلية والخارجية (السلطات الرقابية الوطنية) ، وفي عام 1999 أصدرت لجنة بازل اتفاق بازل II الخاص بمعيار كفاية رأس مال البنوك وأجرت اللجنة العديد من التعديلات عليها وكان آخرها في يوليو 2009 اثر الأزمة المالية العالمية .

مكونات مشروع الإطار الجديد لمعدل كفاية رأس المال الذي أصدرته لجنة بازل⁽¹⁾ :

يتكون الإطار الجديد لمعدل كفاية رأس المال من ثلاث محاور سيطبق في عام 2004 :

- 1- الحد الأدنى لمتطلبات رأس المال Minimum Capital Requirement .
- 2- المراجعة الرقابية لمتطلبات رأس المال Supervisory Review of Capital Adequacy .
- 3- انضباط السوق Market Discipline .

وسوف يتناول الباحث عرض تلك المكونات بالدراسة والتحليل كما يلي :

(1) المرجع السابق ، ص ص 86 - 93 .

1- الحد الأدنى لمتطلبات رأس المال : درست اللجنة ثلاثة بدائل أو مناهج للتحديد الدقيق لمتطلبات رأس المال وهي :

- السماح لوكالات التقييم الخارجية بتقييم المخاطر الائتمانية.
- استخدام نظم التقييم الداخلية في البنوك .
- استخدام نماذج تقييم محافظ المخاطر الائتمانية .

وبالنسبة للبديل الأول ، فقد اقترحت لجنة بازل تعديل نظام تقييم المخاطر الائتمانية المعمول بها في الإطار الحالي بحيث يتم السماح بأن تقوم جهات خارجية (مثل وكالات تقييم الائتمان) بعمليات تقييم المخاطر الائتمانية التي تتعرض لها البنوك ، وللقيام بذلك فإن اللجنة تدرس أحد خيارين .

البديل الأول: إجراء تقييم سيادي للدولة التي يتواجد فيها البنك، وفي تلك الحالة فإن تقييم المخاطر التي يتعرض لها البنك ذاته سوف يقل عن التقييم السيادي للدولة ، وقد حصلت مصر على أول تقييم ائتماني في أكتوبر 1996 قامت به مؤسسات التقييم الدولية في إطار ما يسمى بالمخاطر السيادية Sovereigns Risk إضافة إلى المخاطر الاقتصادية ، وقد حصلت على تقييم Ba3 بالنسبة للودائع المصرفية (من تقييم مؤسسة Moody's)⁽¹⁾ وقد قامت مؤسسة Standard & Poor's بتقييم مصر ائتمانياً عن شهر يونيو لسنة 1999 للعملة المحلية على المدى الطويل والقصير وهي A-1 وللعملة الأجنبية هي BBB⁽²⁾ .

ويمكن توضيح التصنيف الائتماني للمخاطر السيادية للدول العربية وفقاً لتقرير مؤسسة Standard & Poor's في عام 1997 كما في الجدول التالي⁽³⁾:

-
- (1) "التقييم السيادي للاستثمار في مصر الذي أعدته مؤسسات تقييم الائتمان الدولية"، البنك الأهلي المصري ، النشرة الاقتصادية ، العدد الأول ، المجلد الخمسون ، 1997 ، ص ص 5 - 6 .
- (2) رؤية دولية لمصر ، تقرير Standard Poor's ، أغسطس 1999 ، دليل كومباس مصر لأسواق المال ، قيعاني وشركاه ، 1999-2000 ، ص 11 .
- (3) "تقييم الملاءة الائتمانية للمصارف العربية" ، مجلة المصارف العربية ، العدد 205 ، المجلد الثامن عشر ، يناير 1998 ، ص 39 .

جدول رقم (1)

التقييم			اسم البلد
AA	Nr	Ba1	البحرين
BBB+	BBB-	Ba2	مصر
A	B+	Ba3	الأردن
AA	Nr	Baa1	الكويت
BBB	BB-	B1	لبنان
BBB+	BBB-	Baa2	عمان
A	BBB	Ba1	قطر
BBB	Nr	Baa3	السعودية
BBB	Nr	Baa3	تونس
AA	Nr	Baa1	الإمارات العربية

البديل الثاني : إجراء تقييم للبنك ذاته من خلال إحدى الوكالات الخارجية مثل وكالة Moody's ومؤسسة Standard Poor's.

هذا وقد اقترحت لجنة بازل جدولاً يوضح أوزان المخاطر سواء كانت (سيادية ، مصرفية ، شركات) مع الأخذ في الاعتبار أن درجة التصنيف الائتماني لأي مؤسسة تتناسب عكسياً مع معامل ترجيح المخاطر الذي يطبق على إجمالي القروض الممنوحة لها أو على الاستثمار في سنداتها واستخدمت في ذلك الجدول النظام المعمول به للتقييم في وكالة Standard Poor's . ويتخذ الجدول الشكل التالي :

جدول رقم (2)

Claim	Assessment						
		AAA to AA-	A + to A-	BBB +to BBB-	BB+ to B-	Below B-	Unrated
Sovereigns		AAA to AA-	A + to A-	BBB +to BBB-	BB+ to B-	Below B-	Unrated
Banks		0%	20%	50%	100%	150%	100%
	Optin1	20%	50%	100%	100%	150%	100%
Corporates	Option2	20%	50%	50%	100%	150%	50%

المصدر : " مشروع الإطار الجديد لمعدل كفاية رأس المال الذي أصدرته لجنة بازل "، بنك الإسكندرية ،
النشرة الاقتصادية ، المجلد الحادي والثلاثون ، القاهرة ، 1999 ، ص 89 .

ولتوحيد طرق احتساب متطلبات رأس المال وجعلها أكثر موضوعية فإن اللجنة اقترحت
استخدام درجات التصنيف المستخدمة في مؤسسة Fitch IBCA ومؤسسة Moody's ومؤسسة
Standard Poor's سواء للشركات أو للحكومات - في شكل تقييم سيادي وهي كما يلي :

جدول رقم (3)

Credit Assessment	Very High Quality Assessment	Very low Quality Assessment
Fitch IBCA	AA-and above	Below B-
Moody's	AA3and above	Below B3
Standard Poor's	AA-and above	Below B-

وتدرك لجنة بازل أن هناك العديد من العوامل التي يلزم أخذها في الاعتبار قبل السماح
بأن يكون تقييم مؤسسات التقييم الخارجية هو المعيار الذي تتحدد على أساسه رأس المال
(مثل تأكد الجهات الرقابية المحلية كالبنوك المركزية من استيفاء البنوك للحد الأدنى للمعايير
اللازم توافرها كالشفافية والموضوعية واستقلالية قرارها وتمتعها بدرجة عالية من الثقة) .
وقد استنتجت لجنة بازل بعض البنوك التي تستخدم نظامًا متقدمة أو نماذج لتقييم المخاطر من
الاستناد إلى مؤسسات التقييم الخارجية لتقييمها اثباتيًا مثل بنك أوف نيويورك في الولايات
المتحدة الأمريكية.

الإطار الجديد يدرس إمكانية توسيع إطار كفاية رأس المال بحيث يغطي مخاطر السوق
(التي يقصدها خطر الخسارة في مراكز العمليات - خارج الميزانية) - والتي تنشأ من تغير
أسعار السوق⁽¹⁾، وكذلك مخاطر سعر الفائدة وإدارتها من خلال عدد من الأساليب
الأساسية هي كما يلي⁽²⁾:

(1) "Banking Supervision in the light of Basle Committee Principles" National Bank of
Egypt, Economic Bulletin, Vol. 51, No 1, 1998, P16

(2) "The Basle Committee Looks Management of interest Rate Risk" The Worlds of
Banking, Spring, 1997, P P 28 - 29

* ينبغي على مجلس إدارة البنوك أن يضع سياسات وإجراءات لإدارة مخاطر سعر الفائدة مع إبلاغه بانتظام عن أية تغيرات في أسعار الفائدة وتأثيرها في المدى القصير والطويل على استثمارات البنك.

* تحديد ماهية المخاطر الكامنة في المنتجات والأنشطة الجديدة مع التأكد من وجود إجراءات وسياسات تنظمها ووسائل مناسبة للتنبؤ بالمخاطر المرتبطة بها ومحاولة السيطرة عليها.

* استخدام نظم متقدمة لقياس تلك المخاطر مع التنبؤ بأثر التغيرات في سعر الفائدة على أنشطة البنك ككل وأثر ذلك على هيكل توظيف واستثمار أموال البنك سواء على المستوى المحلي والدولي .

* ينبغي أن تكون لدى البنوك نظم معلومات كافية للرقابة والسيطرة على تلك المخاطر وإبلاغ الإدارة العليا بكافة التغيرات التي تحدث في أسعار الفائدة للعملة الوطنية والعملات الأجنبية.

* تفعيل دور السلطات الرقابية - البنوك المركزية - من خلال تزويدها بانتظام بكافة المعلومات الضرورية عن أسعار الفائدة وتغيراتها بما يساعد تلك السلطات من تقييم مستوى مخاطر الفائدة التي تتعرض لها كافة البنوك على المستوى الوطني.

* وضع معايير ومبادئ لاستخدامها في تقييم كفاية وفاعلية إدارة البنك لهذه المخاطر.

* الالتزام بمعايير المحاسبة الدولية بما يحقق للبيانات المنشورة عن المؤسسات المالية المصدقية والقبول وإمكانية المقارنة على المستوى المحلي والدولي⁽¹⁾.

ويمكن وطرح اتفاق بازل II ثلاثة أساليب لقياس مخاطر الائتمان وهي نمطي أو معياري

- تصنيف داخلي أساسي - تصنيف داخلي متقدم :

▪ الأسلوب النمطي أو المعياري **Standardized Approach**: وهو يستخدم لقياس مخاطر الائتمان ويعتمد على التصنيفات الائتمانية التي تصنفها مؤسسة التصنيف الخارجية مثل

(1) د. محمد مطر ، "الالتزام بمعايير المحاسبة والتدقيق الدولية كشرط لانضمام الدول إلى منظمة التجارة العالمية"، مجلة المصارف العربية ، العدد 218 ، المجلد التاسع عشر ، فبراير 1999 ، ص 87 .

موديز واستاندرد اند بورز ووكالات ضمانات الصادرات ، ويتضمن الأسلوب النمطي الضمان والضامين ومشتقات الائتمان ومعاملة محددة لتعرضات المخاطر لأنشطة التجزئة والقروض العقارية بغرض السكن والقروض للشركات الصغيرة والمتوسطة.

■ أساليب التصنيف الداخلي الأساسي "IRB" Internal Rating Based Approach

وتنقسم إلى الأسلوب الأساسي والأسلوب المتقدم ويقوم بها البنك ويقيم بها المخاطر الائتمانية التي يتعرض لها ومن ثم يتم حساب رأس المال اللازم لتغطية تلك المخاطر .

وتعتمد أساليب التصنيف الداخلي على أربع عناصر هي :

- قياس احتمال تعثر العميل في سداد مديونيته .
- قياس حجم الخسارة عند حدوث التعثر .
- قياس المديونية عند التعثر .
- قياس الاستحقاق المتبقي في حالة التعثر .

وفيما يتعلق بمخاطر التشغيل فقد طرحت اللجنة ثلاثة أساليب لقياس مخاطر التشغيل يمكن للبنوك اختيار أحدها وهي :

1- أسلوب المؤشر الأساسي **Basic Indicator Approach**: وهو يقيس المتوسط السنوي لإجمالي الدخل للسنوات الثلاث السابقة ويتم ضرب الناتج في 15٪ والناتج عبارة عن حجم رأس المال المطلوب لتغطية مخاطر التشغيل .

2- الأسلوب النمطي **Standardized approach**: وهو يقسم أنشطة البنوك إلى ثمانية أنواع وهي تمويل الشركات والتجارة والمبيعات والتجزئة المصرفية والأعمال التجارية المصرفية والمدفوعات والتسوية وخدمات الوكالة وإدارة الأصول والسمسرة بالتجزئة مع إعطاء كل نشاط نسبة من إجمالي الدخل تمثل المعامل المطلوب لرأس المال لتغطية مخاطر التشغيل وتراوح ما بين 12٪ ، 18٪ .

3- أسلوب القياس الداخلي المتقدم **Advanced measurement approach**: وهو يعتمد على قيام البنك بتصميم وتنفيذ نظام تصنيف خاص به لقياس مخاطر التشغيل ويتطلب الأمر أن يكون لدى البنك إدارة مستقلة لإدارة مخاطر التشغيل .

(2) المراجعة الرقابية لمتطلبات رأس المال :

الرقابة تتيح للجهات الإشرافية إمكانية التدخل في الوقت المناسب في حالة عدم تغطية رأس المال أو عدم كفايته لمواجهة المخاطر التي تتعرض لها البنوك ، وتمارس الجهات الرقابية دورها على أربعة مبادئ أساسية وهي⁽¹⁾ :

1. توافر سلطة مناسبة للجهات الرقابية لمطالبة البنوك بالالتزام بحجم من رأس المال يفوق الحد الأدنى المحدد من قبل لجنة بازل.
2. توافر أنظمة فعالة بالبنوك لتقييم حجم رأس المال اللازم الاحتفاظ به والذي يتناسب بدقة مع المخاطر الكلية التي تتعرض لها، مع تبنى إستراتيجية مناسبة للاحتفاظ بهذا المستوى من رأس المال (التقويم الداخلي لملاءة رأس المال).
3. قيام السلطات الرقابية بمراجعة وتقييم أنظمة الرقابة الداخلية لكفاية رأس المال بالبنوك مع التأكد من توافق هذه النظم والإستراتيجيات مع معدلات كفاية رأس المال التي حددتها اللجنة.
4. ضرورة تدخل الجهات الرقابية في مراحل مبكرة للحيلولة دون انخفاض رأس المال عن المستويات التي حددتها لجنة بازل.

(2) انضباط السوق⁽²⁾ : لتحقيق الانضباط الفعال للسوق فإن الأمر يستلزم توافر نظام دقيق وسريع للمعلومات يمكن الاعتماد عليه حتى يمكن للبنوك أن تقيم المخاطر التي تواجهها ، لذا يلزم على البنوك الإفصاح بشكل دقيق عن متطلبات رأس المال ، حيث يتم تحقيق انضباط السوق من خلال تدعيم عنصري الشفافية والإفصاح⁽³⁾ ، ويلزم الأخذ في الاعتبار اختلاف معايير الإفصاح والسلطات المتاحة للجهات الرقابية من

(1) "مشروع الإطار الجديد لمعدل كفاية رأس المال الذي أصدرته لجنة بازل"، مرجع سبق ذكره، ص 92 .

(2) "حول الإطار الجديد لمعيار كفاية رأس المال (مقترحات لجنة بازل)"، بنك مصر، مرجع سبق ذكره، ص 113 .

(3) "مقترحات لجنة بازل للرقابة على البنوك .. نظرة تحليلية"، مجلة البنوك ، العدد 30 ، يوليو - أغسطس 2001 ، ص 69 .

دولة لأخرى، حيث أن اللجنة تقترح نظاماً عاماً للإفصاح العام أكثر شمولاً لتدعيم الركيزة الهامة التي يتكون منها الإطار الجديد لكفاية رأس المال، انضباط السوق يتطلب من البنوك زيادة درجات الإفصاح المالي عن هيكل رأس المال وبنية المخاطر وسياساتها المحاسبية واستراتيجياتها للتعامل مع تلك المخاطر وأنظمتها الداخلية والتفاصيل الخاصة بالمراكز المالية والأداء العام⁽¹⁾. فالإفصاح والشفافية يعملان على انضباط السوق، الأمر الذي يتطلب نشر معلومات دقيقة وصحيحة في أوقات محددة تجعل المتعاملين مع البنوك على معرفة بمقدرة البنك على الاستمرار في أداء نشاطه بصورة جيدة ودورية⁽²⁾.

فالإطار الجديد لكفاية رأس المال يسعى نحو إعادة النظر في تعريف الفقرات خارج الميزانية الناتجة من التعامل فيما يعرف بالمشترقات لما لها من أهمية، إذ يتراوح متوسط العائد على رأس المال المستثمر في أنشطة تلك الأدوات بين (30٪ - 40٪)⁽³⁾. ويمكن توضيح شكل رقم (1) يبين - إطار كفاية رأس المال - القديم والجديد كما يلي :

التعديلات المقترحة / أوزان مخاطر بحسب التصنيف الائتماني Standard Poor's على سبيل المثال						النظام الحالي (أوزان مخاطر ثابت بحسب الدول ونوع العملة أو الأجل)	الملتزم (المدين)
لم يخضع للتقييم	أقل من	BB-	BBB+	A+	AAA		
Unrated	B-	BBB-	BBB-	A-	AA-		

- (1) د. عدنان الهندي ، "التوجهات الرقابية الجديدة للجنة بازل في ميزان العمل المصرفي العربي" ، مجلة إتحاد المصارف العربية ، العدد 232 ، المجلد العشرون ، إبريل 2000 ، ص 5 .
- (2) حول الإطار الجديد لمعيار كفاية رأس المال ، مرجع سبق ذكره ، ص 114 .
- (3) أ. محمود عبد السلام عمر ، "مدى استجابة المصارف الدولية والعربية لمقررات لجنة بازل" ، مجلة الدراسات المالية والمصرفية ، العدد الثاني ، المجلد الرابع ، يونيو 1996 ، ص 18 .

100	150	100	50	20	صفر	دول لـ OECD / صفر دول أخرى: عملة وطنية/ صفر عملات أجنبية/ 100	(1) الحكومات المركزية/ البنوك المركزية
100	150	100	100	50	20	الخيار الأول + بدول أخرى حتى سنة/ 20 أكثر من سنة/ 100	(2) البنوك ومؤسسات التعامل في الأوراق المالية
++50	150	++100	++50	++50	20	الخيار الثاني *	(3) المؤسسات Corporations
100	150	100	100	100	20	بما لا يزيد عن الوزن المقرر للحكومة المركزية	(4) البنوك التنمية الدولية
			20				(5) الأفراد لغرض الإسكان الأفراد لأغراض أخرى
			50			100% حيث لم ترد أي إشارات بالمدىالات للإثرافات	(6) الحكومات غير المركزية (الولايات / وحدات الحكم المحلي) Non- Central government public sector entities
						بمجموع وزن المخاطر بحسب الوزن المخصص للحكومة المركزية أو للبنوك ووزن مزاوج تأين صفر، 50 وتنمّا لتقدير السلطات الرقابية عملات أجنبية	

(7) الالتزامات	100٪	تظل معاملات التحويل كما هي دون تعديل وأن كان الأمر يتطلب زيادة
العرضية		قدرة رأس المال لزيادة أوزان المخاطر وفقاً لما تضمنه ذلك البيان

+ ارتباط وزن مخاطر البنك بتصنيف الدول المسجل بها.

* ارتباط وزن المخاطر بتصنيف البنك ذاته ، والذي قد يقل عن تصنيف الدولة المسجل بها.

++ يمكن تخفيض الوزن درجة في حالة الالتزامات أقل من 6 أشهر ما عدا التصنيف أقل من B- وبحد أدنى 20٪. ش.م.

المصدر : أ. محمود عبد العزيز ، " الإطار الجديد لحساب معيار كفاية رأس المال المقترح من قبل لجنة بازل للرقابة المصرفية " ، مجلة إتحاد المصارف العربية ، العدد 229 ، المجلد العشرون ، يناير 2000 ، ص 59 .

ويرى الباحث من الشكل التوضيحي رقم (2) أن إسناد عملية تقييم المخاطر وتحديد متطلبات الحد الأدنى لرأس المال إلى وكالات التصنيف الائتماني سوف يفقد المصادقية في المستقبل لذلك الإطار ، وذلك يرجع إلى أن تلك الوكالات تتلقى أتعابها من البنوك التي تقوم بتقييمها ائتمانياً ، فضلاً أن تلك الوكالات لا تخضع لأي رقيب ولا يمكن التيقن من نزاهتها وحيادها.

ويؤيد الباحث الرأي القائل⁽¹⁾ أن هذا الإطار سوف يؤدي إلى القضاء على المشروعات الصغيرة لأنها ملزمة بالحصول على تصنيف ائتماني مرتفع في بداية نشاطها لكي تحصل على التمويل المصرفي اللازم من البنوك ، لذا فإن البنوك ملزمة باحتساب نسبة رأس مال مرتفعة لمواجهة مخاطر هذه المشروعات فيما يزيد عن تكلفة الإقراض الممنوح لها أو بتجنيب تمويلها وكذلك السماح للبنوك باستخدام نماذجها الخاصة في تحسس المخاطر فكرة غير مكتملة الأركان ، ويؤيد الباحث هذا الرأي.

والشكل التوضيحي رقم (2) يوضح الإطار الجديد لكفاية رأس المال وفقاً لاتفاقية بازل وفقاً لاقتراح الباحث .

موقف البنك المركزي المصري من ذلك المشروع:

موقف البنك المركزي المصري من تلك التطورات : رغبة من البنك المركزي المصري في مواكبة تلك التغيرات وكذلك بعد طلب لجنة بازل مهلة إضافية مدتها عام لإعداد الخطط الجديدة للإطار الجديد لمعيار كفاية رأس المال ، فإن البنك المركزي المصري⁽¹⁾ وضع مؤشرات الهدف منها :

- * التأكد من قيام البنوك بقياس مدى سلامة أداؤها وفقاً لنسق موحد.
 - * رغبة من البنك المركزي من توفير قاعدة بيانات عن أداء البنوك العاملة والمسجلة لديه ، لذلك ألزم البنك المركزي المصري البنوك باستيفاء بيانات عن الأداء بصفة دورية كل ثلاثة شهور اعتباراً من أول يناير 2002 حتى آخر مارس 2002 .
- وتشمل تلك المؤشرات ما يلي :

(1) مؤشرات كفاية رأس المال⁽²⁾ :

1. رأس المال (الشريحة الأولى + الشريحة الثانية) / الأصول والالتزامات العرضية مرجحة بأوزان مخاطر .
2. رأس المال (الشريحة الأولى) / الأصول والالتزامات العرضية مرجحاً بأوزان مخاطر .
3. رأس المال (الشريحة الأولى) / إجمالي الأصول .
4. إجمالي المبالغ المفترضة والسندات / حقوق المساهمين .

(2) مؤشرات جودة الأصول⁽³⁾ :

1. القروض غير المنتظمة / إجمالي القروض .

(1) البنك المركزي المصري ، كتاب دوري رقم 364 / 2187 بتاريخ 16 إبريل 2002 ، ص ص 1 - 8 .

(2) لمزيد من التفاصيل يمكن الرجوع إلى :

- البنك المركزي المصري ، كتاب دوري رقم 311 بتاريخ 31 / 1 / 1991 ، ص ص 1 - 3 .

- البنك المركزي المصري ، كتاب دوري رقم 317 بتاريخ 21 / 4 / 1991 ، ص ص 1 - 4 .

(3) لمزيد من التفاصيل يرجع إلى :

- البنك المركزي المصري ، كتاب دوري رقم 321 بتاريخ 19 / سبتمبر / 1991 ، ص ص 1 - 10 .

- البنك المركزي المصري ، كتاب دوري رقم 298 بتاريخ 17 / سبتمبر / 1987 "ضوابط منح

الائتمان للقطاع الخاص" ، ص ص 1 - 6

2. القروض غير المنتظمة مستبعدًا منها المخصصات والعوائد المجنبة / الشريحة الأولى من رأس المال .

3. التركيز الائتماني للعملاء 30٪ من رأس المال/ رأس المال⁽¹⁾.

(3) مؤشرات القروض العقارية الممنوحة وفقًا لأحكام القانون رقم 148 لسنة 2001 :

1. قروض لشراء أو بناء أو ترميم أو تحسين المساكن / إجمالي القروض .
2. القروض العقارية التي لا تسري بشأنها أحكام القانون رقم 148 لسنة 2001 :
- قروض ممنوحة لأغراض الإسكان الخاص والإداري / إجمالي القروض .
- قروض ممنوحة لإقامة مشروعات وقرى سياحية / إجمالي القروض .

(4) توزيع أرصدة القروض على قطاعات النشاط المختلفة :

- أ- الخدمات (المقاولات ، السياحة ، أخرى) ، ب- الصناعة .
- قروض العالم الخارجي .
- ج- الزراعة .
- د- التجارة .
- هـ- القطاع العائلي .
- و- العالم الخارجي .

(5) مؤشرات الربحية :

1. العائد على الأصول .
2. العائد على حقوق المساهمين .
3. صافي العائد / صافي إيرادات النشاط .
4. المصروفات / صافي إيرادات النشاط .
5. الأجور / المصروفات .
6. أرباح (خسائر) عمليات النقد الأجنبي / صافي إيرادات النشاط .

1- لمزيد من التفاصيل يمكن الرجوع إلى :

- البنك المركزي المصري ، خطاب دوري رقم 280 بتاريخ 13/ 8/ 1984 "بشأن تطبيقات المادة 37 مكرر من قانون البنوك والائتمان رقم 163 لسنة 1957" ، ص ص 1- 6 .

(6) مؤشرات السيولة :

1. النقدية والأرصدة لدى البنوك وأذون الخزانة / إجمالي الأصول.
2. النقدية والأرصدة لدى البنوك وأذون الخزانة / الودائع والأرصدة المستحقة للبنوك .
3. إجمالي القروض / وداائع العملاء .
4. القروض بالعملات الأجنبية / إجمالي القروض .
5. القروض للقطاعات بالعملات الأجنبية / إجمالي القروض بالعملات الأجنبية .
6. الودائع بالعملات الأجنبية / إجمالي الودائع .
7. الودائع للقطاعات بالعملات الأجنبية / إجمالي الودائع بالعملات الأجنبية .

(7) مؤشرات الحساسية لمخاطر السوق :

1. المعادل المحلي للفائض أو العجز في مراكز العملات الأجنبية أيها أكبر / رأس المال.
2. متوسط معدلات التكلفة للالتزامات الخارجية :
 - المستحق للبنوك الخارجية .
 - مبالغ مقترضة من الخارج .
3. متوسط معدلات العائد للاستثمارات المالية الخارجية :
 - أذون عالم خارجي .
 - سندات عالم خارجي (حكومات - بنوك - شركات).
 - أسهم عالم خارجي (بنوك - شركات) .
 - وثائق صناديق الاستثمار .
 - محافظ تُدار بمعرفة الغير .

المبحث الثالث

الإطار الجديد III لمعيار كفاية رأس المال الإطار

مقررات لجنة بازل III وأهم انعكاساتها على النظام المصرفي:

أعلنت الجهة الرقابية للجنة بازل للرقابة البنكية ، وهي مجموعة مكونة من محافظي البنوك المركزية ومديري الإشراف فيها، عن إصلاحات للقطاع البنكي بتاريخ 12 سبتمبر 2010 وذلك بعد اجتماعها في مقر اللجنة في بنك التسويات الدولية في مدينة بازل السويسرية ، وتم المصادقة عليها من زعماء مجموعة العشرين في اجتماعهم في سيثول العاصمة الكورية الجنوبية في 12 نوفمبر 2010، وتلزم قواعد اتفاقية «بازل 3» البنوك بتحسين أنفسها جيدًا ضد الأزمات المالية في المستقبل، وبالتغلب بمفردها على الاضطرابات المالية التي من الممكن أن تتعرض لها من دون مساعدة أو تدخل البنك المركزي أو الحكومة قدر ما أمكن⁽¹⁾. وتهدف الإصلاحات المقترحة بموجب اتفاقية بازل 3 إلى زيادة متطلبات رأس المال وإلى تعزيز جودة رأس المال للقطاع البنكي حتى يتسنى له تحمل الخسائر خلال فترات التقلبات الاقتصادية الدورية، حيث أن الانتقال إلى نظام بازل الجديد يبدو عمليًا إذ أنه سوف يسمح للبنوك بزيادة رؤوس أموالها خلال فترة ثماني سنوات على مراحل، إذ أن تبني المعايير المقترحة سوف يتطلب من البنوك الاحتفاظ بنسب عالية من رأس المال وكذلك برأسمال ذي نوعية جيدة⁽²⁾.

أولاً: الإصلاحات الواردة في اتفاقية بازل III:

✓ إلزام البنوك بالاحتفاظ بقدر من رأس المال الممتاز يعرف باسم (رأس مال أساسي) وهو من المستوى الأول ويتألف من رأس المال المدفوع والأرباح المحتفظ بها ويعادل

(1) أحمد حميد الطاهر، حلقة نقاشية تحت عنوان نظرة مستقبلية للمشهد الاقتصادي في دبي 2011، دبي،

30 مارس 2011، ص 14.

(2) الراجحي المالية، اتفاقية بازل نهج علمي، أبحاث اقتصادية ، السعودية ، أكتوبر 2010، ص 1.

4,5% على الأقل من أصولها التي تكتنفها المخاطر بزيادة عن النسبة الحالية والمقدرة ب2% وفق اتفاقية بازل2.

✓ تكوين احتياطي جديد منفصل يتألف من أسهم عادية ويعادل 2,5% من الأصول، أي أن البنوك يجب أن تزيد كمية رأس المال الممتاز الذي تحتفظ به لمواجهة الصدمات المستقبلية إلى ثلاث أضعاف ليلعب نسبة 7% وفي حالة انخفاض نسبة الأموال الاحتياطية عن 7% يمكن للسلطات المالية أن تفرض قيوداً على توزيع البنوك للأرباح على المساهمين أو منح المكافآت المالية لموظفيهم، ورغم الصرامة في المعايير الجديدة إلا أن المدة الزمنية لتطبيق هذه المعايير والتي قد تصل إلى عام 2019 جعلت البنوك تتنفس الصعداء.

✓ وبموجب الاتفاقية الجديدة ستحتفظ البنوك بنوع من الاحتياطي لمواجهة الآثار السلبية المترتبة على حركة الدورة الاقتصادية بنسبة تتراوح بين صفر و2,5% من رأس المال الأساسي (حقوق المساهمين)، مع توافر حد أدنى من مصادر التمويل المستقرة لدى البنوك وذلك لضمان عدم تأثرها بأداء دورها في منح الائتمان والاستثمار جنباً إلى جنب، مع توافر نسب محددة من السيولة لضمان قدرة البنوك على الوفاء بالتزاماتها تجاه العملاء.

✓ رفع معدل المستوى الأول من رأس المال الإجمالي الحالي من 4% إلى 6% وعدم احتساب الشريحة الثالثة في معدل كفاية رأس المال، ومن المفترض أن يبدأ العمل تدريجياً بهذه الإجراءات اعتباراً من يناير عام 2013 وصولاً إلى بداية العمل بها في عام 2015 وتنفيذها بشكل نهائي في عام 2019⁽¹⁾.

✓ متطلبات أعلى من رأس المال وجودة رأس المال: إن النقطة المحورية للإصلاح المقترح هي زيادة نسبة كفاية رأس المال من 8% حالياً إلى 10,5% وتركز الإصلاحات

(1) معهد الدراسات المصرفية، نشرة توعوية، إضاءات، السلسلة الخامسة، العدد 5، دولة الكويت،

المقترحة أيضًا على جودة رأس المال إذ أنها تتطلب قدرًا أكبر من رأس المال المكون من حقوق المساهمين في إجمالي رأس مال البنك¹.

✓ تشمل هذه الحزمة من الإصلاحات أيضًا اعتماد مقاييس جديدة بخصوص السيولة لا زالت تستوجب الحصول على الموافقة من طرف قادة دول مجموعة العشرين، حيث سيتعين على البنوك تقديم أدوات أكبر للسيولة، مكونة بشكل أساسي من أصول عالية السيولة مثل السندات⁽²⁾.

وقد اقترحت الاتفاقية الجديدة اعتماد نسبتي في الوفاء بمتطلبات السيولة⁽³⁾:

- الأولى للمدى القصير وتُعرف بنسبة تغطية السيولة (Liquidity Coverage Ratio)، وتُحسب بنسبة الأصول ذات السيولة المرتفعة التي يحتفظ بها البنك إلى حجم 30 يومًا من التدفقات النقدية لديه، ويجب أن لا تقل عن 100%، وذلك لمواجهة احتياجاته من السيولة ذاتيًا.

$$LCR = \frac{\text{High quality liquid assets}}{\text{Total net liquidity outflows over 30-day time period}} \geq 100\%$$

- الثانية وتُعرف بنسبة صافي التمويل المستقر (Net Stable Funding Ratio) لقياس السيولة البنوية في المدى المتوسط والطويل، والهدف منها توفير موارد سيولة مستقرة للبنك، وتحسب بنسبة مصادر التمويل لدى البنك (المطلوبات وحقوق الملكية) إلى استخدامات هذه المصادر (الأصول)، ويجب أن لا تقل عن 100%.

$$NSFR = \frac{\text{Available stable funding}}{\text{Required stable funding}} \geq 100\%$$

(1) الراجحي المالية، مرجع سابق، ص 1.

(2) معهد الدراسات المصرفية، مرجع سابق، ص 3.

(3) محمد بن بوزيان، بن حدو فؤاد، عبد الحق بن عمر، مرجع سابق.

✓ وقد أضاف بازل III معيار جديد وهو الرافعة المالية Leverage Ratio ، وتمثل الأصول داخل وخارج الميزانية بدون اخذ المخاطر بعين الاعتبار إلى رأس المال من الشريحة الأولى ، وهذه النسبة يجب أن لا تقل عن 3%.

$$\text{Leverage Ratio} = \frac{\text{Tier 1 capital}}{\text{Total exposure}} \geq 3\%$$

الجدول رقم (3): متطلبات رأس المال ورأس مال التحوط وفق مقررات بازل III

إجمالي رأس المال	رأس المال الشريحة الأولى	حقوق المساهمين - الشريحة 1	
8%	6%	4.5%	الحد الأدنى
2.5%			رأس مال التحوط
0% - 2.5%			حدود رأس مال التحوط للتقلبات الدورية
10.5%	8.5%	7%	الحد الأدنى + رأس مال التحوط - بازل 3
8%	4%	2%	بازل 2

المصدر: من

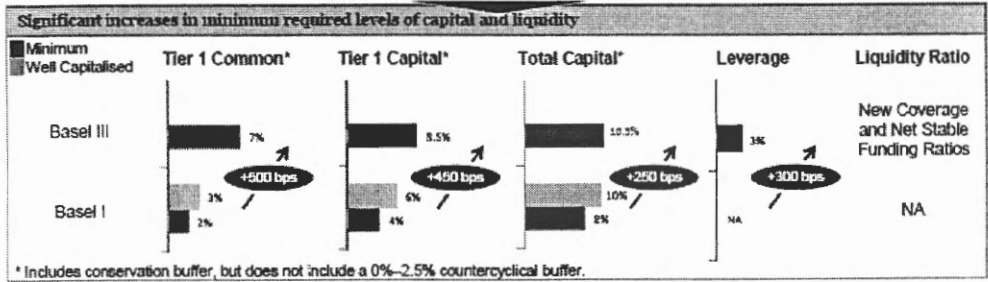
- Basel Committee on Banking Supervision **Basel III: A global regulatory framework for more resilient banks and banking systems**, Bank for International Settlements, Basel, Switzerland, June 2011, p64.
- Prudential Financial Policy Department Islamic Banking and Takaful Department, **Implementation of Basel III**, BNM/RH/NT 007-25, p4.

(1) فلاح كوكش، أثر اتفاقية بازل III على البنوك الأردنية، معهد الدراسات المصرفية، جانفي 2012، ص2.

نلاحظ من خلال الجدول أعلاه أنه تم رفع الحد الأدنى لنسبة رأس المال الأولي من 2% - وفق اتفاقية بازل 2- إلى 4.5% مضافاً إليه هامش احتياطي آخر يتكون من أسهم عادية نسبته 2.5% من الأصول والتعهدات لاستخدامه في مواجهة الأزمات مما يجعل المجموع يصل إلى 7%، وقد تم كذلك رفع معدل ملائمة رأس المال إلى 10.5% بدلا عن 8% وهذا يعني أن البنوك ملزمة بتدبير رساميل إضافية للوفاء بهذه المتطلبات، والشكل رقم (2) يوضح ذلك بصورة أكثر تفصيلا، والمعادلة التالية كذلك تبين لنا أهم التعديلات التي أدخلت على معادلة كفاية رأس المال .

$$\text{Required capital ratio} \uparrow = \frac{\text{Capital (according to new definition)} \downarrow}{\text{RWA (Credit-, Market-, Operational Risk)} \uparrow}$$

الشكل رقم (2): متطلبات رأس المال ورأس مال التحوط وفق مقررات بازل III

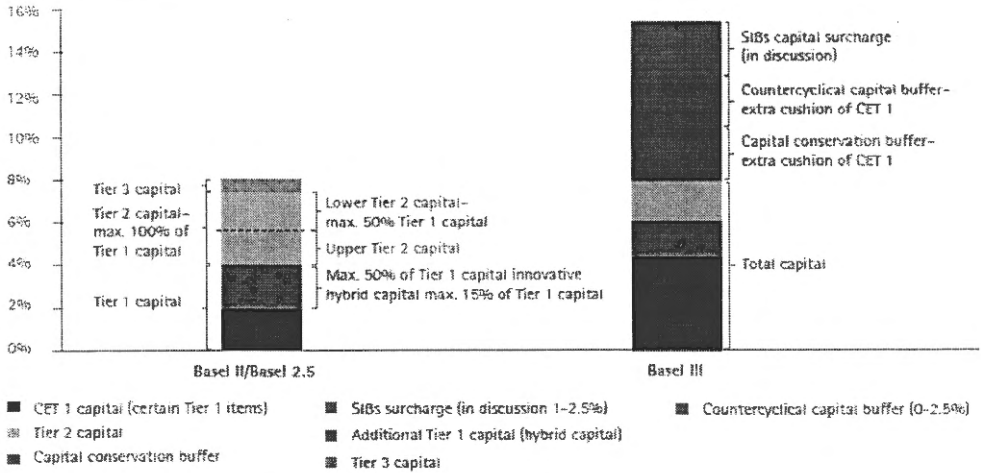


Source : Emmanuelle Henniaux, **Basel III recent developments**, base3 a risk management perspective 2011, pwc, may 2011, p12

وخلاصة القول أن بازل III أدخلت مفاهيم جديدة على معيار بازل II يمكن تلخيصها في النقاط التالية⁽¹⁾:

(1) المرجع السابق، ص ص 1-2.

- 1- تعديل مكونات رأس المال التنظيمي لتشمل أدوات أكثر استقرارًا وتقسّم إلى ما يلي:
 - ✓ الشريحة الأولى للأسهم العادية (Common Equity Tier 1): وتتكون بشكل رئيسي من رأس المال المدفوع والاحتياطيات والأرباح المدورة.
 - ✓ الشريحة الأولى الإضافية (Additional Tier 1)
 - ✓ الشريحة الثانية (Tier 2).
 - ✓ وقامت اتفاقية بازل III بإلغاء الشريحة الثالثة من رأس المال.
 - 2- قامت اتفاقية بازل III بتعديل حدود نسبة كفاية رأس المال ابتداءً من عام 2013 ولغاية نهاية عام 2018 وذلك وفقًا لما يلي:
 - ✓ رفع نسبة الأصول الموزونة بالمخاطر RWA إلى الشريحة الأولى للأسهم العادية من 2% إلى 4.5% وهذا سيؤدي إلى رفع نسبة الأصول الموزونة بالمخاطر إلى الشريحة الأولى (للأسهم العادية والإضافية) من 4.5% إلى 6%.
 - ✓ إضافة رأس مال لغايات التحوط (Conservation Buffer) إلى نسبة كفاية رأس المال بنسبة 2.5% وبذلك يصبح الحد الأدنى لنسبة كفاية رأس المال بالإضافة إلى رأس المال لغايات التحوط 10.5% وسوف يستخدم لغايات الحد من توزيع الأرباح.
 - ✓ رأس المال الإضافي المعاكس (Countercyclical Buffer) لتغطية مخاطر الدورات الاقتصادية من 0% إلى 2.5%
 - ✓ رأس المال الإضافي لمواجهة المخاطر النظامية (Systematic Buffer).
 - 3- إضافة معايير جديد لإدارة ومراقبة مخاطر السيولة في البنوك: حيث أدخلت معيار خاص بالسيولة للتأكد من أن البنوك تملك موجودات يمكن أن تسيلها لتغطية احتياجاتها وودائع أكثر استقرارًا .
 - 4- أضافت بازل III معيار جديد وهو الرافعة المالية .
- الشكل رقم (3) أهم التعديلات التي أدخلت على مقررات لجنة بازل 2.



La source : Accenture, Basel III Handbook, 2011, p15

ثانياً: محاور اتفاقية بازل III

تتكون اتفاقية بازل الثالثة من خمسة محاور هامة وهي:

✓ ينص المحور الأول لمشروع الاتفاقية الجديدة على تحسين نوعية وبنية وشفافية قاعدة رساميل البنوك، وتجعل مفهوم رأس المال الأساسي -Tier1- مقتصرًا على رأس المال المكتتب به والأرباح غير الموزعة من جهة مضافاً إليها أدوات رأس المال غير المشروطة بعوائد وغير المقيدة بتاريخ استحقاق، أي الأدوات القادرة على استيعاب الخسائر فور حدوثها.

أما رأس المال المساند -Tier 2- فقد يقتصر بدوره على أدوات رأس المال المقيدة لخمس سنوات على الأقل والقابلة لتحمل الخسائر قبل الودائع أو قبل أية مطلوبات للغير على المصرف، وأسقطت بازل 3 كل ما عدا ذلك من مكونات رأس المال التي كانت مقبولة عملاً بالاتفاقات السابقة.

✓ تشدد مقترحات لجنة بازل في المحور الثاني على تغطية مخاطر الجهات المقترضة المقابلة والناشئة عن العمليات في المشتقات وتمويل سندات الدين وعمليات الريبو من خلال فرض متطلبات رأس مال إضافية للمخاطر المذكورة، وكذلك لتغطية الخسائر الناتجة عن إعادة تقييم الأصول المالية على ضوء تقلبات أسعارها في السوق.

- ✓ تُدخل لجنة بازل في المحور الثالث نسبة جديدة هي نسبة الرفع المالي - Leverage Ratio - وهي تهدف لوضع حد أقصى لتزايد نسبة الديون في النظام المصرفي، وهي نسبة بسيطة، كما أن المخاطر التي لا تستند إلى نسبة الرفع المالي تستكمل متطلبات رأس المال على أساس المخاطر، وهي تقدم ضمانات إضافية في وجه نماذج المخاطر ومعايير الخطأ، وتعمل كمعيار إضافي موثوق لمتطلبات المخاطر الأساسية.
- ✓ يهدف المحور الرابع إلى الحؤول دون إتباع البنوك سياسات إقراض مواكبة أكثر مما يجب فتزيد التمويل المفرط للأنشطة الاقتصادية في مرحلة النمو والازدهار، وتمتنع أيام الركود عن الإقراض فتعمق الركود الاقتصادي وتطيل مداه الزمني.
- ✓ يعود المحور الخامس لمسألة السيولة، والتي تبين أثناء الأزمة العالمية الأخيرة مدى أهميتها لعمل النظام المالي والأسواق بكاملها، ومن الواضح أن لجنة بازل ترغب في بلورة معيار عالمي للسيولة، وتقتراح اعتماد نسبتين، الأولى هي نسبة تغطية السيولة LCR والتي تتطلب من البنوك الاحتفاظ بأصول ذات درجة سيولة عالية لتغطية التدفق النقدي لديها حتى 30 يوماً، أما النسبة الثانية NSFR فهي لقياس السيولة المتوسطة والطويلة الأمد، والهدف منها أن يتوفر للبنوك مصادر تمويل مستقرة لأنشطتها.

ثالثاً: مراحل التحول إلى النظام الجديد (مراحل تنفيذ مقررات بازل III)

لكي تستطيع البنوك مواكبة هذه الزيادة الكبيرة، فعليها إما رفع رؤوس أموالها (عبر طرح أسهم جديدة للاكتتاب العام، أو إيجاد مصادر أخرى للتمويل)، أو التقليل من حجم قروضها، وفي الحالتين، فإن الأمر يحتاج لبعض الوقت، لذا فقد منحت اتفاقية «بازل» الجديدة المصارف حتى عام 2019 فرصة لتطبيق هذه القواعد كلية، على أن يبدأ التطبيق تدريجياً مع بداية عام 2013، وبحلول عام 2015 يجب على البنوك أن تكون قد رفعت أموال الاحتياط إلى نسبة 4.5 في المائة، وهو ما يعرف باسم «core tier - one capital ratio»، ثم ترفعها بنسبة إضافية تبلغ 2.5 في المائة بحلول عام 2019، وهو ما يعرف باسم «counter - cyclical» كما أن بعض الدول مارست ضغوطاً من أجل إقرار نسبة حماية إضافية بمعدل 2.5 في المائة،

ليصل الإجمالي إلى 9.5 في المائة، بحيث يفرض هذا المطلب في أوقات الرخاء، غير أن مجموعة «بازل» أخفقت في الاتفاق على هذا الإجراء وتركت أمره للدول الفردية، والجدول رقم (04)، والشكل (4) يوضحان بالتفصيل مراحل تنفيذ مقررات بازل 3.

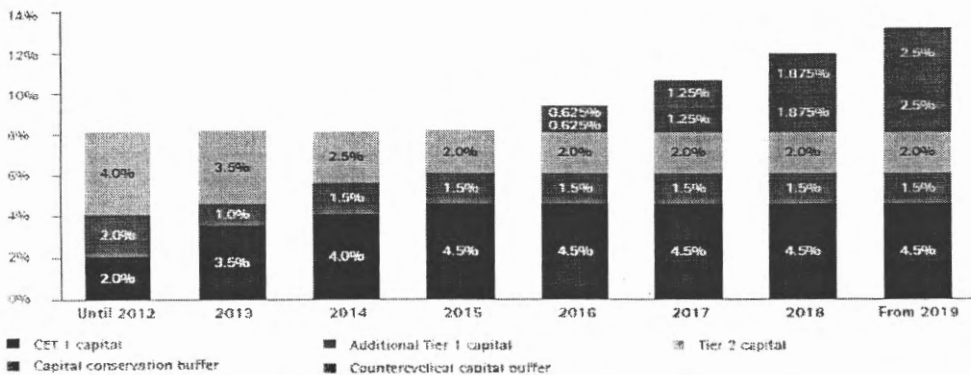
جدول رقم (4): مراحل تنفيذ مقررات بازل 3

Phase-in arrangements (shading indicates transition periods) (all dates are as of 1 January)									
	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018	As of 1 January 2019
الحد الأدنى لنسبة رأس المال من حقوق المساهمين			3.5%	4.0%	4.5%	4.5%	4.5%	4.5%	4.5%
رأس مال التحوط						0.625%	1.25%	1.875%	2.50%
الحد الأدنى لحقوق المساهمين زائد رأس مال التحوط			3.5%	4.0%	4.5%	5.125%	5.75%	6.375%	7.0%
الحد الأدنى لرأس مال الفئة 1			4.5%	5.5%	6.0%	6.0%	6.0%	6.0%	6.0%
الحد الأدنى من إجمالي رأس المال			8.0%	8.0%	8.0%	8.0%	8.0%	8.0%	8.0%
الحد الأدنى لإجمالي رأس المال + رأس مال التحوط			8.0%	8.0%	8.0%	8.625%	9.25%	9.875%	10.5%

من إعداد الباحثين اعتماداً على:

- Rustom Barua, Fabio Battaglia, Ravindran Jagannathan, Jivantha Mendis and Mario Onorato, basel3 what's new? business and technological Challenges, Algorithmics, an IBM Company, 2010, p32.

الشكل رقم (4): مراحل تنفيذ مقررات بازل 3



La source : Accenture, Basel III Handbook, 2011, p15

- (1) غير مذكور الكاتب، قوانين بازل 3 هل تمنع أزمة مالية جديدة-الجزء الأول-، على الموقع: http://www.boursa.info/index.php?option=com_، نشرت يوم 17 سبتمبر 2010، على الساعة 00:45، أطلع عليه يوم 5 جوان 2012 على الساعة 10:38.

قائمة المراجع

- صندوق النقد العربي، الملامح الأساسية لاتفاقية بازل 2 والدول النامية، أبو ضبي، 2004، ص ص 11-12.
- Philippe GARSUAULT, Stéphane PRIAMI, **La banque fonctionnement et stratégies**, ECONOMICA, Paris, 1995, p170
- عبد المطلب عبد الحميد، العولمة واقتصاديات البنوك، الدار الجامعية، مصر، 2001، ص 84.
- ميساء محي الدين كلاب، دوافع تطبيق دعائم بازل 2 وتحدياتها - دراسة تطبيقية على المصارف العاملة في فلسطين -، رسالة ماجستير (منشورة)، الجامعة الإسلامية، فلسطين، 2007، ص 31.
- طيب لحليح، كفاية رأس المال المصرفي على ضوء توصيات لجنة بازل، الملتقى الوطني حول الاصلاح المصرفي في الجزائر، جامعة جيجل، الجزائر، جويلية 2005، ص 2005، ص 5-6.
- طارق عبد العال حماد، التطورات العالمية وانعكاساتها على أعمال البنوك، الدار الجامعية، مصر، 2003، ص 155.
- عبد المطلب عبد الحميد: العولمة واقتصاديات البنوك، الدار الجامعية، مصر، 2001، ص 99.
- لعراف فائزة، مدى تكيف النظام المصرفي الجزائري مع معايير لجنة بازل، مذكرة ماجستير (غير منشورة)، تخصص: إدارة أعمال، جامعة مسيلة، 2010، ص 60، 61.
- أمل سلطان، مقررات بازل 2، أوراق عمل، المعهد المصرفي المصري، البنك المركزي المصري، لا يوجد سنة النشر، ص 25.
- محمد بن بوزيان، بن حدو فؤاد، عبد الحق بن عمر، البنوك الإسلامية والنظم والمعايير الاحترازية الجديدة: واقع وآفاق تطبيق لمقررات بازل (3)، المؤتمر العالمي الثامن للاقتصاد والتمويل الإسلامي - النمو المستدام والتنمية الإسلامية الشاملة من منظور إسلامي -، الدوحة، قطر، ديسمبر 2011.

- سمير الخطيب، "قياس وإدارة المخاطر بالبنوك"، منشأة المعارف، مصر، 2005، ص ص 54-55.
- محمد الخنيفر، المصرفية الإسلامية ترقب النسخة المحسنة التي ستطبق العام المقبل .. ستاندارد آند بورز: "بازل 2" فشل في حماية المصارف من الائتمان .. و«بازل 3» سيدعم ميزانيات البنوك الإسلامية، الالكترونية الاقتصادية، العدد 6075، الرياض، 30 ماي 2010.
- أحمد حميد الطائر، حلقة نقاشية تحت عنوان نظرة مستقبلية للمشهد الاقتصادي في دبي 2011، دبي، 30 مارس 2011، ص 14.
- الراجحي المالية، اتفاقية بازل نهج علمي، أبحاث اقتصادية، السعودية، أكتوبر 2010، ص 1.
- معهد الدراسات المصرفية، نشرة توعوية، إضاءات، السلسلة الخامسة، العدد 5، دولة الكويت، ديسمبر 2012، ص 3.
- فلاح كوكش، أثر اتفاقية بازل III على البنوك الأردنية، معهد الدراسات المصرفية، جانفي 2012، ص 2.
- غير مذكور الكاتب، قوانين بازل 3 هل تمنع أزمة مالية جديدة-الجزء الأول-، على الموقع: http://www.boursa.info/index.php?option=com_، نشرت يوم 17 سبتمبر 2010، على الساعة 00:45، أطلع عليه يوم 5 جوان 2012 على الساعة 10:38.
- Abdullah Haron , Basel III: Impacts on the IIFS and the Role of the IFSB, World Bank Annual Conference on Islamic Banking and Finance , Islamic Financial Services Board, 23 – 24 October 2011,p19.
- KPMG International Cooperative ,basel 3 pressure building, Switzerland, decembre2010,p6.
- فيصل الشمري، خبراء لـ «النهار»: معايير «بازل 3» سترفع كلفة الخدمات المصرفية، جريدة النهار، العدد 1046، الكويت، 15 سبتمبر 2010.
- العربية، صندوق النقد يحذر من انهيار مصارف كبرى بسبب بازل 3، مقال منشور على الموقع الالكتروني: <http://www.alarabiya.net>، نشر يوم 26 سبتمبر 2012، على الساعة 15:36 GMT ، أطلع عليه يوم 02 /04 /2013 على الساعة 10:32.

- البلاد، الفصل: تطبيق 'بازل 3' يضر باقتصاديات الدول النامية ،
http://www.inewsarabia.com، نشرت يوم 1/3/2013 على الساعة 22:18 GMT،
أطلع عليه يوم 02/04/2013، على الساعة 10:48.
- Mabid AL-JARHI and Munawar IQBAL : **Islamic Banking – answers to some frequently asked questions**–, occasional paper N°4, 1st Edition, Islamic Research and Training Institute /I.D.B, Jeddah (K.S.A), 2001, p 30.
- مجلة اتحاد المصارف العربية، العدد 261، بيروت، سبتمبر 2002، ص ص 23-27.
- موسى عمر مبارك أبو محميد، مخاطر صيغ التمويل الإسلامي وعلاقتها بمعيار كفاية رأس المال للمصارف الإسلامية من خلال معيار بازل 2، أطروحة دكتوراه (منشورة)، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، 2008، ص ص 56-57.
- ماهر الشيخ حسن، قياس ملاء البنوك الإسلامية في ظل المعيار الجديد لكفاية رأس المال، المؤتمر العالمي الثالث حول: للاقتصاد الإسلامي، جامعة أم القرى، السعودية، محرم 1424هـ، ص 10.
- خصاونة، أحمد سليمان، المصارف الإسلامية، مقررات لجنة بازل - تحديات العولمة - إستراتيجية مواجهتها، عالم الكتاب الحديث، 2008، ص ص 144-149.
- هناء الخنيطي، ملك خصاونة، دور الجهاز المصرفي الإسلامي في ظل الأزمة الاقتصادية، المؤتمر العلمي الدولي السابع حول: تداعيات الأزمة الاقتصادية العالمية على منظمات الأعمال " التحديات - الفرص - الآفاق"، جامعة الزرقاء الخاصة، الأردن، 3-5 نوفمبر 2009، ص ص 29-30.
- غسان الطالب، المصارف الإسلامية أمام بازل 3، مقال منشور على الموقع: <http://www.menafn.com>، نشرت يوم 22/04/2012، أطلع عليها يوم: 09/06/2012، على الساعة 14:54.